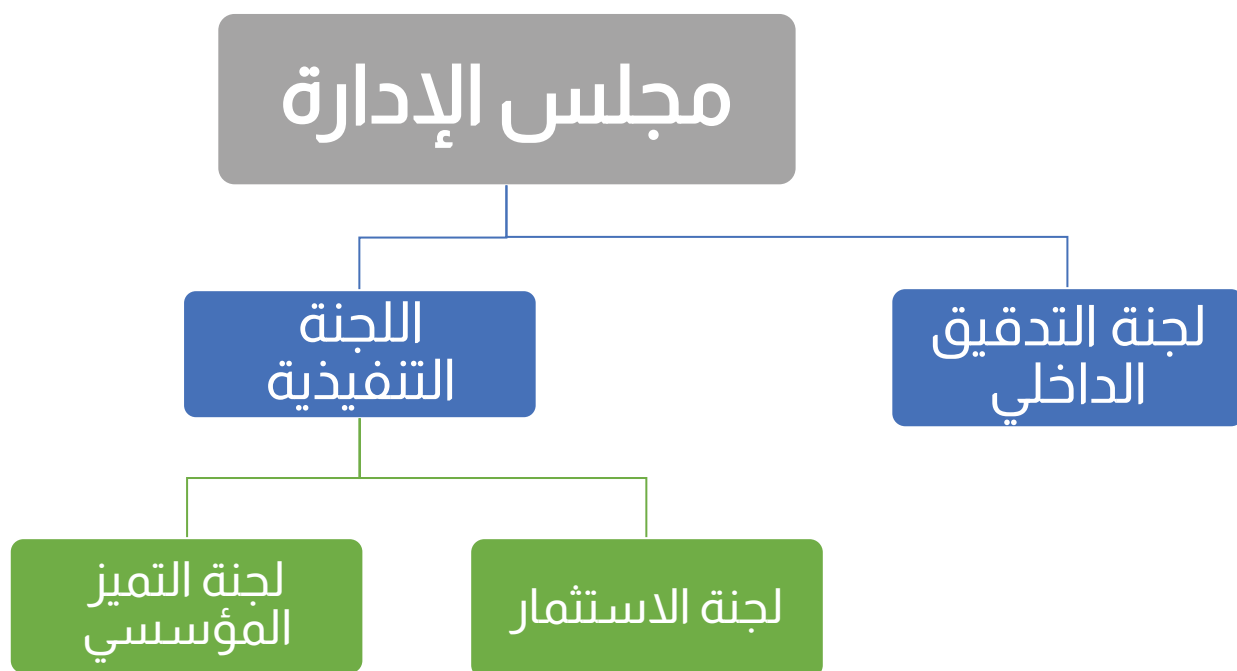




اللجان الفرعية لمجلس الإدارة في الدورة الخامسة



اللجنة التنفيذية

م	الاسم	المنصب
١	معالي الدكتور/عبدالرحمن بن عبدالعزيز السويلم	الرئيس
٢	الدكتور / طلعت بن حمزة الوزنة	عضو
٣	الأستاذ/عبدالمحسن بن عبدالعزيز الفارس	عضو
٤	الدكتور/أحمد بن بدر بادر	عضو

مهام اللجنة

- العمل على إنفاذ أهداف ومهام الجمعية المنصوص عليها في النظام الأساسي.
- المشاركة في إعداد الخطط الاستراتيجية، وتطويرها، ومراجعتها، ومتابعة نسبة الإنجاز فيها.
- مراجعة و مناقشة جدول أعمال المجلس قبل الانعقاد وابداء التوصيات بشأنه.
- دراسة كل ما يحال إلى اللجنة من مواضيع من قبل المجلس أو رئيسه أو من الأمين العام واتخاذ التوصيات المناسبة بشأنها.
- المساهمة في تطوير اللوائح والأنظمة التنفيذية المتعلقة بالجمعية.
- إقرار خطة عمل اللجان الفرعية المنبثقة من اللجنة التنفيذية والإشراف على تنفيذها.
- مراجعة الدراسات والتوصيات المرفوعة للجنة من قبل اللجان الفرعية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.
- المبادرة في تقديم الحلول المناسبة لأبرز المشكلات التي تواجه مسيرة الجمعية.

لجنة التدقيق الداخلي

م	الاسم	المنصب
١	الدكتور/ طلعت بن حمزة الوزنة	رئيس اللجنة
٢	الدكتور/ أحمد بن بدر بادر	عضو
٣	الدكتورة/ أماني بنت جميل المعلم	عضو

مهام اللجنة

- مراجعة السياسات والعمليات للتأكد من مدى مطابقتها للممارسات القانونية والأخلاقية.
- مراجعة القدر الذي تتبناه الإدارة بشأن إدارة المخاطر والرقابة والحوكمة.
- التأكد من أن عمل الجمعية يتوافق مع القوانين واللوائح المنظمة للعمل.
- التأكد من كفاية الموارد اللازمة لأداء عمل المدققين الداخليين والخارجيين على حد سواء.
- متابعة جميع التقارير الصادرة من المدقق الخارجي والداخلي وكذلك رد الإدارة عليها إن وجد.
- ضمان عدم وجود قيود أو حدود غير مبرره على نطاق عمل التدقيق الداخلي.
- الموافقة على الحوافز النقدية الممنوحة لمدير التدقيق الداخلي في حال تجاوزها صلاحيات الأمين العام.
- مراجعة البيانات المالية السنوية وتحديد ما إذا كانت كاملة متوافقة مع المعلومات الموجودة لدى أعضاء اللجنة، وفي حال حدوث تضارب وجب الوقوف على سبب التضارب للوصول للبيانات الدقيقة والكاملة.
- مراجعة فاعلية أعمال التدقيق الداخلي ومدى اتساقه مع المعايير المهنية لممارسة التدقيق الداخلي.
- ضمان استقلالية نشاط التدقيق الداخلي داخل الجمعية وتذليل العقبات التي تعترض تحقيق أهداف التدقيق والمهام التي توكل لإدارة المراجعة الداخلية.

لجنة الاستثمار

م	الاسم	المنصب
١	الأستاذ/عبدالمحسن بن عبدالعزيز الفارس	رئيس اللجنة
٢	الأستاذ/راكان بن عبدالله أبونيان	عضو
٣	الأستاذ / سلمان بن خالد الراجحي	عضو

مهام اللجنة

- وضع سياسة الاستثمار وتخصيص وتنويع الأصول الاستثمارية المستهدفة.
- اقتراح هيكل الاستثمار الأنسب للجمعية بما يحقق التنوع وكذلك افضل عوائد في ظل مخاطر مقبولة والعمل على تحقيقه.
- إدارة الفائض من أموال الجمعية بما يمنع وجود هدر او ركود بالسيولة النقدية لديها .
- دراسة الفرص الاستثمارية المتاحة وابداء الراي بها بحسب النظم واللوائح المنظمة للعمل في المملكة وضمن صلاحيات مجلس الإدارة.
- دراسة هيكل التمويل الأنسب المقترح لكل استثمار بالجمعية و التوصية به.
- تطوير الاستثمارات الحالية للجمعية بما يرفع من كفاءتها التشغيلية.
- إدارة مخاطر الاستثمار وحالات التعثر و رفع التوصيات بشأنه.
- وضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية التي يوافق عليها مجلس الإدارة ومتابعتها.
- توجيه وتنسيق اعمال اللجان المسؤولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكنهم من القيام بواجباتهم علي أكمل وجه.

لجنة التميز المؤسسي

م	الاسم	المنصب
١	الدكتور/أحمد بن بدر بابدر	رئيس اللجنة
٢	الدكتورة /فاطمة بنت يوسف الجعوان	عضو
٣	الأستاذ/عصام زواوي	عضو
٤	الدكتور/محمد النور محمود	عضو
٥	الأستاذ/عبدالإله بن عدنان السراج	عضو

مهام اللجنة

- وضع رؤية و استراتيجية الجمعية في الحصول على شهادات التميز المحلية و العالمية.
- تمكين الإدارة التنفيذية من الأدوات اللازمة لحصولها على شهادات التميز المحلية و العالمية.
- التوصية باعتماد الجهات المؤهلة لتصميم وصياغة الخطط الاستراتيجية للجمعية
- متابعة مشاريع صياغة الخطط الاستراتيجية للجمعية او مراجعتها وتقديمها .
- التوصية باعتماد الخطة الاستراتيجية بعد إصدارها أو تعديلها .
- تحديث الهيكل التنظيمي وفق منهجية معتمدة بما يتوافق ويساهم في تحقيق مستهدفات الخطة الاستراتيجية الجديدة ويشمل ذلك كتابة أهداف جميع الوحدات الادارية.
- مراجعة ومناقشة تقرير الأداء السنوي الاستراتيجي للجمعية ورفع التوصيات بشأنه.
- اقتراح أدوات التمكين التقنية اللازمة لمراقبة الأداء الاستراتيجي بالجمعية.
- أي أمور أخرى تحال اليها من مجلس الإدارة او اللجنة التنفيذية او الأمين العام للجمعية.

